

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١١٦ لسنة ٢٠١٨

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ؛

وبناءً على ما عرضه وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية ؛

**قرر :**

( المادة الاولى )

يُعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إقامة محطة معالجة الصرف الصحى بقرقشندة - مركز طوخ بمحافظة القليوبية ، والتي تقع بحوض الغرابى ثمة (١) بالقطع أرقام (١٩١) من (٥) كدستر، ١٨١، ١٨٣، ١٩٣، ١٩٥ بمسطح (٤ أفدنة وقيراط واحد و٦ أسهم تقريباً)، وذلك لصالح الجهاز التنفيذى لمياه الشرب والصرف الصحى .

( المادة الثانية )

يُستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأرض اللازمة لتنفيذ المشروع المشار إليه بالمادة السابقة ، والمبين موقعها وحدودها وأسماء ملاكها الظاهرين بالمذكرة والرسم التخطيطى الإجمالى والكشوف المرفقة .

( المادة الثالثة )

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٤ جمادى الآخرة سنة ١٤٣٩ هـ

( الموافق ١٢ مارس سنة ٢٠١٨ م ) .

عبد الفتاح السيسى

## وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

### مذكرة إيضاحية

للعرض على السيد رئيس الجمهورية

بخصوص استصدار قرار منفعة عامة للأرض اللازمة

لتنفيذ محطة معالجة الصرف الصحى بقرية قرقشندة

مركز طوخ - محافظة القليوبية

طبقاً للقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ؛

يتولى الجهاز التنفيذى لمياه الشرب والصرف الصحى تنفيذ مشروع محطة معالجة

الصرف الصحى بقرية قرقشندة - مركز طوخ - محافظة القليوبية .

تم الحصول على المستندات والموافقات اللازمة لاستصدار قرار المنفعة العامة لنزع

ملكية قطعة الأرض اللازمة لتنفيذ المحطة عليها الواقعة بحوض الغرابى فقرة (١)

القطع أرقام ١٩١ من ٥ كدستر، ١٨١، ١٨٣، ١٩٣، ١٩٥ بمسطح (٤ أفدنة وقيراط واحد

و٦ أسهم تقريباً) والمحددة على الخريطة المساحية رقم ٨٤٤/٥/٦٢٨ وقد تم الحصول

على المستندات والموافقات اللازمة لاستصدار قرار المنفعة العامة وهى كالاتى :

١ - كشف بأسماء الملاك الظاهرين المعد بمعرفة مديرية المساحة بالقليوبية .

٢ - موافقة السيد أ.د وزير الزراعة واستصلاح الأراضى .

٣ - موافقة المجلس التنفيذى لمحافظة القليوبية .


الأمر الذي يتطلب ضرورة استصدار قرار منفعة عامة للأرض اللازمة لتنفيذ المحطة عليها والواقعة ضمن الحدود الواردة بكشف الملاك الظاهرين والخرائط المساحية المرفقة ولصالح الجهاز التنفيذي لمياه الشرب والصرف الصحي طبقاً للقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠

وزير الإسكان


والمرافق والمجتمعات العمرانية

أ.د.م/ مصطفى مديوني











مجان الوضوحات

رقم	اسم الوضوح
01	خريطة المساح والمساكن
02	التراسب الترابي
03	خريطة التوزيع الترابية
04	خريطة التقسيم والتقسيم الترابية
05	خريطة توزيع المساح
06	ملاحظات وتبع المساح الترابية
07	ملاحظات وتبع المساح الترابية
08	خريطة التوزيع الترابية
09	مخطط مساحيات وتبع مبان المساح
10	خريطة مساحيات التوزيع الترابية
11	مخطط التوزيع الترابية
12	خريطة التوزيع الترابية
13	خريطة التوزيع الترابية
14	خريطة التوزيع الترابية
15	خريطة التوزيع الترابية
16	خريطة التوزيع الترابية
17	خريطة التوزيع الترابية
18	خريطة التوزيع الترابية
19	خريطة التوزيع الترابية
20	خريطة التوزيع الترابية
21	خريطة التوزيع الترابية
22	خريطة التوزيع الترابية
23	خريطة التوزيع الترابية
24	خريطة التوزيع الترابية
25	خريطة التوزيع الترابية

مسطح: ١٠٠٠ م<sup>2</sup> ، المساح:



١٥	المجلس الوطني	مجلس	١٥
١٦	الوزراء والمجلس	مجلس	١٦
١٧	لجنة الحكم	مجلس	١٧
١٨	مجلس الشورى	مجلس	١٨
١٩	المجلس الوطني	مجلس	١٩
٢٠	مجلس الشورى	مجلس	٢٠
٢١	مجلس الشورى	مجلس	٢١
٢٢	مجلس الشورى	مجلس	٢٢
٢٣	مجلس الشورى	مجلس	٢٣
٢٤	مجلس الشورى	مجلس	٢٤
٢٥	مجلس الشورى	مجلس	٢٥
٢٦	مجلس الشورى	مجلس	٢٦
٢٧	مجلس الشورى	مجلس	٢٧
٢٨	مجلس الشورى	مجلس	٢٨
٢٩	مجلس الشورى	مجلس	٢٩
٣٠	مجلس الشورى	مجلس	٣٠
٣١	مجلس الشورى	مجلس	٣١
٣٢	مجلس الشورى	مجلس	٣٢
٣٣	مجلس الشورى	مجلس	٣٣
٣٤	مجلس الشورى	مجلس	٣٤
٣٥	مجلس الشورى	مجلس	٣٥
٣٦	مجلس الشورى	مجلس	٣٦
٣٧	مجلس الشورى	مجلس	٣٧
٣٨	مجلس الشورى	مجلس	٣٨
٣٩	مجلس الشورى	مجلس	٣٩
٤٠	مجلس الشورى	مجلس	٤٠
٤١	مجلس الشورى	مجلس	٤١
٤٢	مجلس الشورى	مجلس	٤٢
٤٣	مجلس الشورى	مجلس	٤٣
٤٤	مجلس الشورى	مجلس	٤٤
٤٥	مجلس الشورى	مجلس	٤٥
٤٦	مجلس الشورى	مجلس	٤٦
٤٧	مجلس الشورى	مجلس	٤٧
٤٨	مجلس الشورى	مجلس	٤٨
٤٩	مجلس الشورى	مجلس	٤٩
٥٠	مجلس الشورى	مجلس	٥٠
٥١	مجلس الشورى	مجلس	٥١
٥٢	مجلس الشورى	مجلس	٥٢
٥٣	مجلس الشورى	مجلس	٥٣
٥٤	مجلس الشورى	مجلس	٥٤
٥٥	مجلس الشورى	مجلس	٥٥
٥٦	مجلس الشورى	مجلس	٥٦
٥٧	مجلس الشورى	مجلس	٥٧
٥٨	مجلس الشورى	مجلس	٥٨
٥٩	مجلس الشورى	مجلس	٥٩
٦٠	مجلس الشورى	مجلس	٦٠
٦١	مجلس الشورى	مجلس	٦١
٦٢	مجلس الشورى	مجلس	٦٢
٦٣	مجلس الشورى	مجلس	٦٣
٦٤	مجلس الشورى	مجلس	٦٤
٦٥	مجلس الشورى	مجلس	٦٥
٦٦	مجلس الشورى	مجلس	٦٦
٦٧	مجلس الشورى	مجلس	٦٧
٦٨	مجلس الشورى	مجلس	٦٨
٦٩	مجلس الشورى	مجلس	٦٩
٧٠	مجلس الشورى	مجلس	٧٠
٧١	مجلس الشورى	مجلس	٧١
٧٢	مجلس الشورى	مجلس	٧٢
٧٣	مجلس الشورى	مجلس	٧٣
٧٤	مجلس الشورى	مجلس	٧٤
٧٥	مجلس الشورى	مجلس	٧٥
٧٦	مجلس الشورى	مجلس	٧٦
٧٧	مجلس الشورى	مجلس	٧٧
٧٨	مجلس الشورى	مجلس	٧٨
٧٩	مجلس الشورى	مجلس	٧٩
٨٠	مجلس الشورى	مجلس	٨٠
٨١	مجلس الشورى	مجلس	٨١
٨٢	مجلس الشورى	مجلس	٨٢
٨٣	مجلس الشورى	مجلس	٨٣
٨٤	مجلس الشورى	مجلس	٨٤
٨٥	مجلس الشورى	مجلس	٨٥
٨٦	مجلس الشورى	مجلس	٨٦
٨٧	مجلس الشورى	مجلس	٨٧
٨٨	مجلس الشورى	مجلس	٨٨
٨٩	مجلس الشورى	مجلس	٨٩
٩٠	مجلس الشورى	مجلس	٩٠
٩١	مجلس الشورى	مجلس	٩١
٩٢	مجلس الشورى	مجلس	٩٢
٩٣	مجلس الشورى	مجلس	٩٣
٩٤	مجلس الشورى	مجلس	٩٤
٩٥	مجلس الشورى	مجلس	٩٥
٩٦	مجلس الشورى	مجلس	٩٦
٩٧	مجلس الشورى	مجلس	٩٧
٩٨	مجلس الشورى	مجلس	٩٨
٩٩	مجلس الشورى	مجلس	٩٩
١٠٠	مجلس الشورى	مجلس	١٠٠



٢٢١١٧١٠٥

٢٢١١٧١٠٥

أو اخصى ذر اخصية

